

٢٠٦/٣١ - التقديرات المتعددة المتعلقة بمؤتمر
الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

ان الجمعية العامة ،

وقد نالت في التقديرات المنقحة (١٠٦) المترتبة على مقررات مجلس التجارة والتنمية المنبثقة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الرابعة ، المعقودة في جنوبي في الفترة من ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عنها (١٠٧)

١ - تقرر أن يكون مدى ما يمنح لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) من مرونة إضافية في شؤون الميزانية والشؤون المالية والإدارية ، كافيًا لتمكينه من استخدام موارده أفضل استخدام ، وفقًا لما يبالغ منه ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن ييسر ، في أقرب فرصة ، إلى إيضاح الأسباب التي تدعو إلى تعزيز مكتب الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ وترى أن من الممكن ، بالتأثير ذلك ، أن يعزز المكتب بالسرعة المطلوبة ، عن طريق المرونة في استخدام موارد الاونكتاد .

الجلسة العامة ١٠٧

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦

٢٠٧/٣١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧

الف

اعتماد الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن فترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، ما يلي :

١ - يزاد على مبلغ ٨١٣ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ، المعتمد بموجب قرارها ٣٥٣٩ ألف (٣٠ -) المكون في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، مبلغ قدره ٣٨ ١١٩ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ، موزعًا على النحو التالي :

A/C.5/31/49 (١٠٦) .

(١٠٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨

٨/31/8 و Add.1-26 ، الوثيقة A/31/8/Add.12 .

المبلغ المعتمد			الاعتماد المنقح
بموجب القرار (الزيادة) أو (النقصان)		أ	
(٣٠ - ٣٠)			
الباب			
(بدولارات الولايات المتحدة)			
<u>الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً</u>			
١ -	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٢٠ ٦٧٤ ٨٠٠	٥١٤ ١٠٠
		٢١ ١٨٨ ٩٠٠	
	مجموع اعتمادات الجزء الأول	٢٠ ٦٧٤ ٨٠٠	٥١٤ ١٠٠
		٢١ ١٨٨ ٩٠٠	
<u>الجزء الثاني - الأنشطة السياسية وأنشطة صيانة السلم</u>			
٢ -	الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ؛ أنشطة صيانة السلم	٤١ ٧٣٠ ٦٠٠	٥ ٣٥٥ ٨٠٠
		٤٧ ٠٨٦ ٤٠٠	
	مجموع اعتمادات الجزء الثاني	٤١ ٧٣٠ ٦٠٠	٥ ٣٥٥ ٨٠٠
		٤٧ ٠٨٦ ٤٠٠	
<u>الجزء الثالث - الأنشطة السياسية وأنشطة الوصاية وانتهاء الاستعمار</u>			
٣ -	الشؤون السياسية وأنشطة الوصاية وانتهاء الاستعمار	٨ ٠٥٧ ٠٠٠	١٠٣ ٠٠٠
		٨ ١٦٠ ٠٠٠	
	مجموع اعتمادات الجزء الثالث	٨ ٠٥٧ ٠٠٠	١٠٣ ٠٠٠
		٨ ١٦٠ ٠٠٠	
<u>الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والانسانية</u>			
٤ -	أجهزة تقرير السياسة العامة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	١ ٨١٦ ٢٠٠	١ ٦٤٧ ٩٠٠
		٣ ٤٦٤ ١٠٠	
٥ -	ألف - إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٤١ ٧٢٨ ١٠٠	(٢١ ٣٦٠٠)
		٤١ ٥١٤ ٥٠٠	(يتبع)

المبلغ المعتمد بموجب القرار ٣٥٣٩ ألف (٣٠-٥)			(الزيادة) أو (النقصان)	الاعتماد المفج
(بدولارات الولايات المتحدة)				
الباب				
٥ باء -	مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية	١ ٢١٥ ٥٠٠	١ ٧٧٨ ٣٠٠	٢ ٩٩٣ ٨٠٠
٦ -	اللجنة الاقتصادية لأوروبا . . .	١٤ ٨٥٥ ٨٠٠	٣٤٦ ٣٠٠	١٥ ٢٠٢ ١٠٠
٧ -	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . . .	١٥ ٤٧٨ ٦٠٠	(٢٤٠ ٤٠٠)	١٥ ٢٣٨ ٥٠٠
٨ -	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية	١٧ ٩٧٩ ٣٠٠	٣٥٦ ٩٠٠	١٨ ٣٣٦ ٢٠٠
٩ -	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا . .	١٨ ٢٤٣ ٠٠٠	٧٣٢ ٥٠٠	١٨ ٩٧٥ ٥٠٠
١٠ -	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا آسيا	٨ ٦٧٤ ٨٠٠	١ ١٥١ ٤٠٠	٩ ٨٢٦ ٢٠٠
١١ -	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	٤٥ ٢١١ ٦٠٠	٣ ٢٣٧ ٤٠٠	٤٨ ٤٤٩ ٣٠٠
١٢ -	منظمة الأمم المتحدة للأنظمة الصناعية	٤٥ ١٥٧ ٠٠٠	٦٣٠ ١٠٠	٤٦ ٠٨٧ ١٠٠
١٣ ألف -	برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة	٦ ٠٧٨ ٠٠٠	(٣١ ٠٠٠)	٦ ٠٤٧ ٠٠٠
١٣ باء -	الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	١ ٠٠٢ ٥٠٠	(٤٥ ٠٠٠)	٩٥٧ ٥٠٠
١٤ -	المراقبة الدولية للمخدرات	٤ ٣١٧ ١٠٠	٤٤ ٨٠٠	٤ ٣٦١ ٩٠٠
١٥ -	البرنامج المادي للمساعدة التقنية	٢٠ ٠٦٢ ٩٠٠	-	٢٠ ٠٦٢ ٩٠٠
١٦ -	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١٥ ٥٠٦ ١٠٠	٤٣٦ ٣٠٠	١٥ ٩٤٥ ٤٠٠
١٧ -	مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث	١ ٥٦٣ ٠٠٠	(١٢ ٠٠٠)	١ ٥٥١ ٠٠٠
		٢٥٨ ٩٢٣ ١٠٠	١٠ ١١٩ ٩٠٠	٢٦١ ٠٤٣ ٠٠٠

المبلغ المعتمد بموجب القرار ٣٥٣٩ ألف (٣٠-٥)			(الزيادة) أو (النقصان)	الاعتماد المنقح
(بدولارات الولايات المتحدة)				
الباب				
الجزء الخامس - حقوق الانسان				
١٨ -	حقوق الانسان	٥ ٩٤٣ ٦٠٠	٤٧٨ ٤٠٠	٦ ٤٢٢ ٠٠٠
	مجموع اعتمادات الجزء الخامس	٥ ٩٤٣ ٦٠٠	٤٨٧ ٤٠٠	٦ ٤٢٢ ٠٠٠
الجزء السادس - محكمة العدل الدولية				
١٩ -	محكمة العدل الدولية	٥ ٢٢٩ ١٠٠	(٤٩ ٤٠٠)	٥ ١٧٩ ٧٠٠
	مجموع اعتمادات الجزء السادس	٥ ٢٢٩ ١٠٠	(٤٩ ٤٠٠)	٥ ١٧٩ ٧٠٠
الجزء السابع - الأنشطة القانونية				
٢٠ -	الأنشطة القانونية	٧ ٨٦٦ ٥٠٠	١٦٤ ٥٠٠	٨ ٠٣١ ٠٠٠
	مجموع اعتمادات الجزء السابع	٧ ٨٦٦ ٥٠٠	١٦٤ ٥٠٠	٨ ٠٣١ ٠٠٠
الجزء الثامن - الخدمات المشتركة				
٢١ -	شؤون الاعلام	٣٠ ٦١٩ ٤٠٠	(٣٧٨ ٣٠٠)	٣٠ ٢٤١ ١٠٠
٢٢ -	الادارة والتنظيم والخدمات العامة	١٢٨ ٥٣٤ ٤٠٠	٧ ٦٩٤ ٧٠٠	١٣٦ ٢٢٩ ١٠٠
٢٣ -	شؤون المؤتمرات والمكتبة	١٠٧ ٢٤٧ ٧٠٠	١ ٢٨٦ ٩٠٠	١٠٨ ٥٣٤ ٦٠٠
	مجموع اعتمادات الجزء الثامن	٢٦٦ ٤٠١ ٥٠٠	٨ ٦٠٣ ٣٠٠	٢٧٥ ٠٠٤ ٨٠٠
الجزء التاسع - النفقات الخاصة				
٢٤ -	اصدار سندات الأمم المتحدة	١٧ ٢٩٧ ٠٠٠	(٩٨ ٠٠٠)	١٧ ١٩٩ ٠٠٠
	مجموع اعتمادات الجزء التاسع	١٧ ٢٩٧ ٠٠٠	(٩٨ ٠٠٠)	١٧ ١٩٩ ٠٠٠

(يتبع)

٢ - ويغذّن للأمين العام بنقل الاعتمادات بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛

٣ - ويدار مجموع الاعتمادات الصافية المقررة للطباعة التعاقدية في مختلف أبواب الميزانية كوحدة واحدة تحت إشراف مجلس منشورات الأمم المتحدة ؛

٤ - وتدار الاعتمادات المخصصة لبرامج المساعدة التقنية في الباب ١٥ وفقا لنظام الأمم المتحدة المالي ، الا أن تحديد الالتزامات وفترة سريانها يخضعان للإجراءات التالية :

(أ) تظل الالتزامات المعقودة خلال فترة السنتين الحالية للخدمات الشخصية سارية في فترة السنتين التالية ، شريطة أن تتم تعيينات الخبراء المعنيين قبل انتهاء فترة السنتين الحالية

وَألاَّ يتجاوز مجموع المدة التي تشملها الالتزامات المعقودة لهذه الأغراض والمحسوبة على موارد فترة السنتين الحالية أربعة وعشرين شهرا من عمل فرد واحد ؛

(ب) تظل الالتزامات المعقودة خلال فترة السنتين الحالية للمنح التخصيصية سارية الى أن تصفى ، شريطة أن يكون المستفيد من المنحة قد رشح من الحكومة طالبة المنحة وقبل من المنظمة وأن يكون قد تم ارسال كتاب رسمي بتخصيص المنحة الى الحكومة طالبة المنحة ؛

(ج) تظل الالتزامات المتعلقة بمعقود او بطلبات شراء اللوازم أو المعدات المسجلة في فترة السنتين الحالية سارية الى أن يتم الدفع للمتعاقد او البائع ، ما لم يجر الغاؤها ؛

٥ - وبالإضافة الى الاعتبارات التي أقرت بموجب الفقرة ١ أعلاه ، يعتمد مبلغ ٢٧ ٠٠٠ دولار لكل سنة من السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ ، يؤخذ من الإيرادات المتراكمة لصندوق مخصصات المكتبة الخاصة من أجل شراء الكتب والدوريات والخرائط وادوات المكتبة ولغير ذلك من مصروفات المكتبة الموجودة في قصر الأمم التي تتفق مع أغراض هذه المخصصات وشروطها .

الجلسة العامة ١٠٧

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

باء

تقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن فترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، ما يلي :

١ - تزداد تقديرات الإيرادات الآتية من مصادر غير الأنصبة المقررة على الدول الاعضاء المستمدة بموجب قرارها ٣٥ ٣٦ بء (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ بمبلغ ٨ ٥ ٩٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة موزعا على النحو التالي :

البلغ المعتمد		
بموجب القرار		
(الزيادة)	أو	(النقصان)
التقديرات	٣٥٣٩	(٣٠ -)
المنقحة		
(بدولارات الولايات المتحدة)		
باب الإيرادات		
الجزء الأول - الإيرادات الآتية		
من الاقتطاعات		
الالتزامية من		
مرتبات الموظفين		
١ -	الإيرادات الآتية من الاقتطاعات	
الالتزامية من مرتبات الموظفين	١٠١ ٥٥٢ ٠٠٠	٨ ٥٩٧ ٨٠٠
١١٠ ١٤٩ ٨٠٠		
١١٠ ١٤٩ ٨٠٠	١٠١ ٥٥٢ ٠٠٠	٨ ٥٩٧ ٨٠٠
	مجموع إيرادات الجزء الأول	
الجزء الثاني - الإيرادات الأخرى		
٢ -	الإيرادات العامة	٩ ٩٥٣ ٠٠٠
١٠ ١٨٨ ٥٠٠	٢٣٥ ٥٠٠	
٣ -	الأنشطة المدرة للدخل	٦ ٧٨٧ ٣٠٠
٦ ٥٤٩ ٠٠٠	(٢٣٨ ٣٠٠)	
١٦ ٧٣٧ ٥٠٠	(٢ ٨٠٠)	١٦ ٧٤٠ ٣٠٠
	مجموع إيرادات الجزء الثاني	
١٢٦ ٨٨٧ ٣٠٠	٨ ٥٩٥ ٠٠٠	١١٨ ٢٩٢ ٣٠٠
	المجموع الكلي	

٢ - وتقيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالتزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب ، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥ ؛

٣ - وتخضع المصروفات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة وللخدمات المقدمة للسوار ، وللخدمات المطاعم والخدمات المتصلة بها ، وللخدمات التليفزيون ، وبيع المنشورات ، التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية ، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة .

الجلسة العامة ١٠٧

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

جيم

تمويل اعتمادات سنة ١٩٧٧

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن سنة ١٩٧٧ ، ما يلي :

١ - أن يتم تمويل اعتمادات الميزانية التي يبلغ مجموعها ٤١١.٠٢٦.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ، والتي تتضمن مبلغا قدره ٩٠٠.٦٩٠.٣٧٢ دولار هو نصف الاعتمادات المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٣٩ ألف (د - ٣٠) ، ومبلغا قدره ١٠٠.١١٩.٣٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة هو الاعتماد الإضافي المقرر لفترة السنتين ذاتها بموجب القرار ألف أعلاه ، وفقا لاحكام المادتين ٥ (١) و ٥ (٢) من نظام الأمم المتحدة المالي ، على الوجه التالي :

(أ) بمبلغ ٣٧٠.١٥٠ دولار هو نصف الإيرادات التقديرية الآتية من غير الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٣٩ باء (د - ٣٠) ؛

(ب) يخصم منه مبلغ ٢٨٠.٠ دولار هو التخفيض المقدّر في الإيرادات من غير الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب القرار باء أعلاه ؛

(ج) وبمبلغ ٥٣٧.٦٤٨ دولار هو الرصيد المتبقي في حساب الفائض في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ وقدره ٤٣٩.٦٢٥ دولار بقيد مبلغ ١٠٢.٦٠٧ دولار في الجانب الدائن مقابل اشتراكات الدول الاعضاء لعام ١٩٧٦ ؛

(د) وبمبلغ ٢٨٤.٤٢١ دولار هو اشتراكات الدول الاعضاء الجدد لعامي ١٩٧٥ و ١٩٧٦ ؛

(هـ) وبمبلغ ٨٢٩.٣٨٨.٣٩٧ دولار الآتية عن طريق الانصبة المقررة على الدول الاعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١/٩٥ باء (د - ٣٠) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ بشأن جدول الانصبة المقررة لقسم نفقات الامم المتحدة لعام ١٩٧٧ ؛

٢ - وتخصم من الانصبة المقررة على الدول الاعضاء ، وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٥٥ ، حصتها في صندوق معادلة الضرائب وذلك بمجموع كلي يبلغ ٧٢٧.٥٥٣.٥٩ دولار ويتكون من حاصل ما يلي :

(أ) مبلغ ٧٧٦.٠٠٠ دولار هو نصف الإيرادات التقديرية الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٣٩ باء (د - ٣٠) ؛

(ب) ومبلغ ٨٠٠ ٩٧ ٨٠ دولار يمثل الإيرادات التقديرية الإضافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب القرار بأعلى أعلاه ؛

(ج) ومبلغ ١٢٧ ٩٢٧ دولار يمثل الزيادة في الإيرادات الفعلية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين على التقديرات المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ المقررة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٣١ بأعلى (د - ٣٠) .

الجلسة العامة ١٠٧
٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

٢٠٨ / ٣١ - مسائل متصلة بالميزانية البرنامجية لفترة
السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧

ان الجمعية العامة ،

أولا

حولية الأمم المتحدة

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حولية الأمم المتحدة (١٠٨) ؛
- ٢ - وتوافق على التعليقات والملاحظات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها (١٠٩) ؛
- ٣ - وتقر توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٣ من تقريرها (١٠٩) ؛

(١٠٨) A/C.5/31/12 .

(١٠٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/31/8 و Add.1-26) ، الوثيقة A/31/8/Add.1 .